التوسع الزراعى فى الأراضى البور

لا مرية فى أن مصر ابنة النيل العظيم ووليدة بره فهو منذ فجر الوجود قد غزا مهامه الصحراء وشق طريقه بين نجادها وفيافيها هابطاً إلى البحر فشاعت بسمة الحياة الخلابة على جانبيه ودبت الكائنات من حيوان ونبات فى جنبات الوادى تتلمس الرزق من منابت الأرض ودار الزمن دورته وتعاقبت الأجيال آخذة بعضها برقاب بعض والنيل يبث من روحه ويصفى من خيره وبره نعماء النشوء وسنة التطور فيما حوله حتى استحال الوادى العظيم جنات وفراديس مباركة الأعطاف دانية القطوف فياحة الأريج .

وهناك فى نهاية المطاف استقر على مفرق النيل العظيم تاج يتألق سناؤه على منبسط الوادى من سندس وتبر وعنبر — هو مصرنا المحبوبة وأمنا الرؤوم نفتديها بالأرواح والمهج الغوالى .

وإذا عدنا إلى الوراء قليلا لنقلب فى صفحات التاريخ المعروف لوجدنا أسطع الأدلة وأقطع البراهين على أن مصر كان مناط حياتها وحياة أبنائها مرتبطاً دواماً بالزراعة كعماد للثروة المصرية الأهلية وها هى دور الآثار تنطق بهذه الحقيقة بما حوته من آثار القمح وغيره من الحبوب لا سيما ما كشف بمقبرة توت عنخ آمون ومن بينها أقمشة الكتان وغيرها .

ومن ثمّ تعاقبت العصور على هذا القطر وهو رغم ما أصابته من أحداث التاريخ وما منى به من مظالم الغزاة وأشعبية الفاتحين يزداد رخاء ويسراً وتنمو رقعة الزراعة فيه حتى قيض الله لمصر من بعثها إلى الحياة من جديد وجدد فيها أصلاب النشاط وبسط لها أفق الأمل — ذلك هو المصلح الأكبر وأحد عباقرة التاريخ

محاضرة لحضرة صاحب العزة عثمان أباظة بك مدير عام مصلحة الأملاك الأميرية ، ألقاها بالنادى الزراعى مساء يوم الخميس الموافق ١٢ ديسمبر سنة ١٩٤٠ .

الحديث ساكن الجنان المغفور له محمد على الكبير . فنفذت بصيرته إلى ضرورة تنظيم أساليب الرى للأخذ بيد الزراعة فى البلاد وللاستفادة إلى الدرجة القصوى بماء النيل فأقام القناطر الخيرية وشق الترع وأدخل فى البلاد كثيراً من الحاصلات الزراعية الغريبة وأهمها القطن الذى غدا العمود الفقرى والركن المكين للثروة المصرية الأهلية .

وقد ترسم الولاة من بعده من أبناء الأسرة العلوية الكريمة خطواته فانبسطت يدهم بالبذل والسخاء فى سبيل توسيع مجال الأراضى الزراعية فى مصر وتنظيم استغلالها زراعياً حتى اعتلى أريكة الحكم المغفور له الخديو إسماعيل الكبير فعمد إلى إثارة خلافه المعروف مع شركة قناة السويس خلافاً كان من أثره أن انتزع من مخالب الشركة جميع الأراضى التى تروى من الترعة الحلوة ومقدارها الآن ١١٠٣٠٠ فدان من الأراضى الزراعية واستل هذه المساحة العظيمة من امتياز الشركة الجائر الذى عقد فى عهد سعيد باشا وردّه إلى كنف الدولة المصرية فأقام العدل فى نصابه وأعاد الحق إلى أربابه هذا فضلا عن إلغاء تشغيل الأهالى المصريين فى حفر القناة بطريق السخرة . ولا ريب أن هذا أمر يكتبه التاريخ فى صفحة إسماعيل سطوراً من ذهب ونور !

وما أن استقر الأمر له بعد خلافه مع شركة قناة السويس حتى أعد حملته الكبرى للاصلاح الزراعى . وإنى أورد هنا بياناً مدعماً بالأرقام فهى فى هذا المقام أصدق لساناً وأروع بياناً لما شقه الخديو إسماعيل من الترع وأقامه من الجسور تنظيماً للرى وتحسيناً للتوزيع المائى وضناً بماء النيل أن يذهب إلى البحر بددا .

شق إسماعيل من الترع ١١٢ ترعة بلغ مجموع طولها ١٣٤٤٠ كيلو متراً وأنفق فى هذا العمل العظيم ١٢٫٦٠٠٫٠٠٠ جنيه مصرى . وأهم هذه الترع :

الاسماعيلية — وطولها ٩٨ كيلو متراً و بلغ مكعب حفرها ١١ مليون متر مكعب .

والابراهيمية — فى الوجه القبلى وطولها ١٥٠ كيلو متراً و بلغ مكعب حفرها ٣٨ مليون متر مكعب .

ورياح البحيرة — وطوله ٤٢ كيلو متراً وبلغ مكعب حفره ١٠ مليون متر مكعب .

أما الجسور التى أنشأها إسماعيل فبلغ عددها ٤٢٦ جسراً منها ٢٧٦ جسراً فى الوجه البحرى و ١٥٠ فى الوجه القبلى وبلغ مجموع ما أنفقه فى إنشاء هذه الجسور ٢ر١٥٠ر٠٠٠ جنيه مصرى .

هذا عدا ما أنفقه إسماعيل بيد مبسوطة كل البسط على تطهير وتوسيع وتعميق الترع الأخرى مما لا يحضرنى الآن بيانه ورقم تكاليفه على وجه الدقة .

تلك ولا ريب خطوة جريئة وعمل حاسم جبار فى سبيل إنماء الثروة الزراعية ووضعها على أساس مكين يتفق وأحدث روائع الفن الزراعى والهندسى فى ذلك الحين وكأن الله قد أراد بذلك أن يكون بشيراً لما قيضه للبلاد من تحسينات وإصلاحات قادمة كانت فصل الخطاب فى حياتنا الزراعية والاقتصادية وإنهاض كيان ثروتنا الأهلية على يدى المصلح الأكبر المغفور له الملك فؤاد طيب الله فى الأرض ثراه وجعل جنة الخلد مثواه وأودع فى أفئدتنا بين القلب والشغاف ذكراه .

فما اعتلى جلالته عرش البلاد حتى دب فى أرجائها روح جديد من الإصلاح والعناية بجميع مرافق الدولة بصفة عامة والزراعة بصفة خاصة وعنى عناية خاصة بالمصالح الفنية الزراعية والهيئات المنظمة وأفضى عليها ألواناً من التشجيع وأولاها من التأييد ما دفع بها باطراد فى سبيل التطور والسمو فأنتجت أبرك الثمرات وها نحن الآن نجنى ثمرة الغرس الذى كان وليد وحيه ورهين إرشاده .

وكان من أكبر مآثره وأبيض أياديه على الزراعة المصرية تنفيذ تعلية خزان أسوان الثانية حفظاً لأكبر كمية من الماء لسد حاجة الأراضى المعمورة وإصلاح البور الغير منزرع وإعداده للزراعة .

وقد تلا مشروع القناطر الخيرية ، فى فترات لا حاجة لنا فى الإفاضة فى ذكرها ، إقامة جملة مشروعات كبرى من القناطر والخزانات فى أسيوط وزفتى وإسنا

فازدادت المساحة المنزرعة فى الديار المصرية إلى قرابة خمسة ملايين من الأفدنة عدا الأطيان التى لا زالت حتى الآن بالوجه القبلى تروى رياً حوضياً .

على أن الحاجة الملحة إلى زيادة التوسع فى الإيراد المائى ظلت المشكلة الكبرى التى حاول أولو الأمر بين القينة والقينة علاجها وكانت تعلية خزان أسوان للمرة الثانية فى عام ١٩٣٤ إحدى الوسائل لهذا العلاج وكذا إنشاء خزان جبل الأولياء الذى تم فى عام ١٩٣٧ كان آخر مرحلة فى سبيل الوصول إلى زيادة الإيراد المائى .

هذا وقد بدئ فعلا فى دراسة تخزين كميات هائلة من ماء نيلنا السعيد فى منطقة السدود بأعالى السودان كما يجرى البحث والتفكير الدائبين فى إنشاء خزانات بها و ببحيرة ألبرت نيانزا تحقيقاً لزيادة الخزن المائى كى يكفل سد حاجيات البلاد المطردة فى المستقبل فى قطرنا الذى يتكاثر تعداده بمعدل ١٥٠٫٠٠٠ نسمة سنوياً والذى سوف تزداد نسبته بعون الله تعالى فى المستقبل القريب بفضل إدخال التحسينات الصحية العامة فى القرى والعزب وما من شأنه أن يترتب على ذلك من انخفاض نسبة الوفيات التى لا زالت كبيرة حتى الآن وخصوصاً بين الأطفال فى الطبقة العاملة .

ومن بين المشروعات الكبرى للمحافظة على صحة الطبقة العاملة توفير ماء الشرب النقى و إمداد القرى بالماء الصالح للشرب فى شمال الدلتا ومديرية الفيوم . وقد افتتح مولانا المليك المفدى فى يوم ٢٧ نوفمبر سنة ١٩٤٠ محطة مياه الشرب لمديرية الفيوم لإيصال الماء إلى أطراف الاقليم جميعها بواسطة شبكة من المواسير تبدأ من مركز المحطة بناحية العزب الواقعة على مقربة من مدينة الفيوم نفسها — وهذا المشروع يعتبر بحق من أروع ما أنتجته القرائح فى الآونة الأخيرة حفظاً للصحة العامة .

وقد توجت الأعمال الكبرى بمشروع له خطره وجلاله — ذلك هو مشروع الشبكة الكهربائية فى شمال الدلتا بمديريات الشرقية والدقهلية والغربية والبحيرة

وهو من المشروعات الجبارة التى أقيمت فى عهـــد المغفور له الملك فؤاد والتى تعتبر الأساس الجدى الصحيح لاصلاح الأراضى البور فى تلك المناطق الشاسعة ، مع تحسين حالة الصرف فى المديريات الأخرى بالوجـه البحرى ، والأمل معقود أن تستصلح بواسطتها مساحة حوالى نصف مليون من الأفدنة فى المديريات الأربع المذكورة ، وقد كان الباعث على هـذا المشروع أن تشبعت الأراضى بماء الرى وابتدأ الضرر يصيب الأراضى والمحاصيل مما قلب أوضاع البحث الاصلاحى فاتجهت الجهود إلى تحسين الصرف بغية صيانة درجة الخصوبة فى الأرض بعد أن كانت كلها موجهة فيما مضى إلى الرى دون سواه .

وها هى المشروعات الـكبرى قد توجت بإقامة قنـاطر محمد على بجوار القناطر الخيرية القديمة بعد أن ثبت فنياً عـدم قدرتها على تحمل الضغط المـائى بيد أنه رؤى الاحتفاظ بها كأثر جليل لأساس الإصلاح الزراعى وأعمال الرى الـكبرى فى البلاد .

وها نحن اليوم قد عدنا من الاحتفال العظيم بافتتاح هـذا المشروع الجبار الذى أراد الله تعالى أن يتم فى باكورة عهد مليكنا الفاروق — ذلك العاهل الجليل الذى بث فى أرجاء البلاد نفثة من روح شبابه الفتى الوثاب وأضفى على مناحى النشاط فى الحياة والثروة والمرافق العامة فيضاً من عزمته وصادق فراسته وصلابة عوده مما يبشر بأوسع الآمال ويكفل أسباب التقدم والرقى لهـذا البلد الـكريم والسعادة والرفاهية لبنيه حتى تتبوأ مصرنا العزيزة ذروة المجد وتحتل مكانها الأسمى تحت الشمس .

ذلك أيها السادة موجز مقتضب رأيت أن أدلى به إليكم كنبذة تاريخيـة استعراضية لما مر على مصر فى تاريخها الحديث من المشروعات التى تمس من الحياة الزراعية ناحيتى الرى والصرف وهما دعامة التقدم الزراعى فى تاريخ مصر الحديث .

. . .

تطورات ملكية الاراضى الزراعية وفريضة الخراج : الآن وقد انتهينا من التكلم عن جانبى الرى والصرف من شئون الأراضى الزراعية والتوسع فيها أنتقل

بحضراتكم إلى نقطة لا مندوحة عن إيفائها حقها من الإيضاح لتعلقها الوثيق بالأراضى الزراعية وهى كيفية ملكية هذه الأراضى وعلاقتها بالدولة والأهلين من الملاك والزارعين والتطورات المختلفة التى تقلب فيها هذا الشأن الهام من قواعد الملكية منذ الماضى البعيد . ولا غرو فنظام الملكية فى الأراضى وفريضة الدولة عليها وكيفية توزيعها ونسبة هذا التوزيع بين طبقات الشعب المختلفة هى عنوان عن المدى الذى وصلت إليه البلاد من درجات التقدم أو دركات الانحطاط .

كانت جميع أراضى البلاد المصرية تعتبر فى الماضى السحيق ملكا لصاحب السلطان فيها يستغلها الفلاحون نظير قيامهم بدفع خراج معين عنها — والخراج كلمة وضعية مؤداها الضريبة التى تفرض على الأرض وتتولى الحكومة تحصيلها للإيرادات العامة من المنتفعين .

ويرجع تاريخ وضع الخراج إلى عهد سيدنا يوسف عليه السلام إذ جاء فى سفر التكوين من التوراة ما نصه :

« إن يوسف اشترى كل أرض مصر إذ باع المصريون كل واحد حقله لأن الجوع اشتد عليهم فصارت الأرض كلها لفرعون . وقال يوسف للشعب : إنى قد اشتريتكم اليوم وأرضكم لفرعون ، فهو ذا لكم بذار تزرعون الأرض ويكون عند الغلة أنكم تعطون خمساً لفرعون والأربع أخماس تكون لكم بذاراً للحقل وطعاماً لكم ولمن فى بيوتكم » .

والخراج نوعان :

خراج مقاسمة — وهو ما يؤخذ من غلة الأرض بحيث لا يقل عن الخمس .

وخراج موظف — وهو قيمة معينة من المال تؤخذ على مساحة معينة من الأرض ، وهذا هو النظام المعروف بالأموال الأميرية فى الوقت الحاضر .

ومصر منذ القدم غنية بأرضها وتربتها وسواعد فلاحيها الفتية وقد كان أجدادنا الأقدمون يعملون دائبين فى غير كلل على زيادة ثروتها حتى قيل إن المساحة التى

كانت منزرعة فى عهد قدماء المصريين بلغت أضعاف ما هى عليه الآن كما قيل إن عدد السكان بلغ فى وقت من الأوقات قرابة ٣٥ مليوناً من الأنفس . وقد كانت جميع البحيرات الواقعة فى شمال الدلتا فى الوقت الحاضر تستغل استغلالا زراعياً صحيحاً وليس أدل على ذلك من آثار المدائن الكبرى بها . وأضرب مثلا بمدينة « تنيس » الواقعة الآن فى وسط بحيرة المنزلة والتى تغمر المياه آثارها .

كما أن من الصحارى التى لا زرع الآن فيها ولا ضرع ما كان منبتاً طيباً لأشجار العنب والزيتون وآتى أكله فى زمن أجدادنا الأقدمين . وما لبث أن عفى عليه الدهر فأحاله أثراً بعد عين بما أحدثته عاديات الأيام وتقلب الأحداث على هذا البلد الأمين حتى وصل إلى ما وصل إليه من الدرك الأسفل للبؤس والفاقة قبيل عهد المغفور له محمد على باشا الكبير .

وذكر المقريزى أن قيمة الخراج فى عهد الدولة الفاطمية كانت ثلاثة أرادب عن الفدان الواحد من القمح حيث كان الفدان وقتئذ ٤٠٠ قصبة . أما العنب والكتان فكان يجبى خراجهما نقداً بما يتراوح بين ثلاثة وخمسة دنانير عن الفدان الواحد .

أما فى عهد المماليك فقد كان المتبع وقتئذ أن تعطى بلاد الدولة بطريق الالتزام الفردى إلى أشخاص — جلهم من المماليك طبعاً — نظير قيامهم بدفع جمل ثابت عنها للحكومة ثم يتكفل كل من هؤلاء الملتزمين بعد ذلك بتحصيل الخراج إما عن مدة محددة أو لمدى عمره .

وفى ظل هذا النظام كان الملتزم يتمتع بالامتيازات التالية :

أولا — هو السيد المطلق المسيطر على البلاد الداخلة فى التزامه يتصرف فى بنيها كيفما شاءت أهواؤه ويبتز الأموال ابتزازاً جشعاً نهما بمختلف الوسائل مادام يدفع خراجه كاملا إلى جباة الحكومة ، ولا غرو فقد حل محلها فى السيادة والإمارة فى دائرة التزامه .

ثانياً — ينتفع شخصياً بغلة مساحة معينة من أراضى منطقة الالتزام بغير ضرائب كلية — وكانت هذه الأراضى تعرف « بالأوسية » وهى لفظة لا تزال تطلق حتى الآن على بعض الدوائر باسم « الوسية » — وكانت تزرع بمعرفة الفلاحين وعلى نفقتهم ثم تسلم حاصلاتها للملتزم بلا مقابل .

ثالثاً — كانت الحكومة تمنحه تعويضاً مالياً مقابل مسئوليته عن جباية الخراج .

رابعاً — وهو الأهم — أنه كان يتصرف تصرف الحاكم المطلق فيما يشاء جبايته من الفلاحين عوضاً عن ثمن الالتزام .

وفى الأحوال التى كان الالتزام فيها لمدى العمر كانت منطقة الملتزم تؤول إلى الحكومة عند وفاته فتطرحها فى المزاد لقاء مبلغ معين من المال كان يحدد على أساس خمسة أضعاف قيمة ضريبة الأرض المخصصة « للأوسيه » .

هذا ولم يكن للفلاح المصرى المسكين حق الملكية فى أرض آبائه وأجداده بل كان ذلك لصاحب السلطان وحده — بيد أنه كان له فقط حق الانتفاع بمحصول الأرض التى يشتغل فيها ما دام يؤدى الأموال عنها للملتزم . أما إذا عجز عن زراعة الأرض أو سداد المال فواهاً له من بائس محزون . إذ كان للملتزم فى هذه الحالة أن يلقى به و بعائلته فى وهدة الفقر والجوع والتشريد بما له من الحق المطلق فى انتزاع الأرض من أيديه ومنحها لمن يشاء من الأهالى . ولم يكن للفلاح حق التنازل عن حقوقه فى الانتفاع إلى غيره .

وقد كان هناك نوع آخر من الأراضى يدعى أطيان « الرزق » وهى نوع من الوقف فى صورة ما يعفى من الضرائب ويرصد على أعمال الخير والبر كالمساجد والتكايا والمعاهد والأسبلة — ويرجع بدء إنشاء هذا النوع من الأراضى إلى القرن الخامس الهجرى فى عهد صلاح الدين الأيوبى .

وكان ثم نوع آخر من الأراضى التى تعفى من الضرائب وتدعى « مسموح المساطب » وكانت تعطى للعمد والمشايخ نظير قيامهم بخدمة الحكومة وما كانوا ينفقونه من مالهم الخاص فى استقبال وضيافة عمال الحكومة ووفود الجباية .

وعدا ما تقدم فقد كان شطرٌ كبيرٌ من أراضى البلاد المصرية فى حوزة المماليك فكان لكل رئيس بيت منهم إقطاعيات خاصة يوزعها كيفما شاء على بكواته وحكامه وكان هؤلاء بدورهم يؤجرونها إلى الفلاحين نظير إيجار يدفع بعضه عيناً وبعضه نقداً .

على هذا الوضع المجحف الجائر وفى أبشع صور الظلم والجبروت ظل حال الفلاح المصرى سليب الوجود منهدم الكيان يسام ألواناً من الخسف والعذاب طيلة عهد المماليك حتى قيّض الله للبلاد أن يضع مصائرها فى يدى المغفور له محمد على الكبير رأس الأسرة العلوية الكريمة — فرأى بعين حكمته ونافذ بصيرته ما يعانيه أهالى البلاد من شظف العيش وسوء المصير من جراء نظام الالتزام ومظالم الملتزمين فضلا عن اختصاص هؤلاء الجبابرة العتاة بقسم كبير من الأراضى إما بطريق الإعفاء من الخراج أو بطريق الإقطاع .

فما أن ضرب ضربته المعروفة واجتث شجرة الظلم من أساسها وشتت فلول المماليك حتى أمر بإبطال نظام الالتزام واستعاد للحكومة كل أراضيها من أيدى الملتزمين إلا جزءاً من أطيان « الأوسية » أبقاه لبعضهم على أن ينتفعوا به مدى الحياة ثم يؤول للحكومة بعد وفاتهم .

وفى سنة ١٨١٣ أمر محمد على باشا بمساحة جميع الأراضى بالبلاد المصرية فكان ذلك بدء العمل الحاسم الصحيح لمعرفة مقدار ما يزرع من أراضى البلاد المصرية وتمهيداً لإحصاء الملكيات .

وفى ١١ أكتوبر سنة ١٨٥٤ أصدر سعيد باشا والى مصر أمراً بأن يكلف أصحاب أطيان « الأوسية » بتوريد عشر حاصلاتها صنفا وكذلك أصحاب الإنعاميات ولهذا أطلق على الأطيان التى من هذا القبيل اسم « أطيان العشورية » أى الأطيان المملوكة ملكا صريحا والتى يؤدون عنها ضريبة بمعدل عشر غلتها للحكومة .

وفى أغسطس سنة ١٨٥٨ صدرت اللائحة المعروفة باللائحة « السعيدية » والتى بموجبها اعتبرت الأطيان الخراجية ملكا للأهالى تؤول لورثتهم من بعدهم . وكان هذا بدء عهد ملكية الأهالى لأراضى البلاد المصرية على وجه قانونى صحيح وكان

العرف المتبع حينئذ أن تكلف أطيان العائلات باسم أرشد العائلة حتى صدر الأمر العالى المؤرخ ٩ يوليو سنة ١٨٨١ فى عهد الخديو توفيق بأن يكون تكليف الأطيان على كل من الورثة بحسب نصيبه الشرعى .

وفى سنة ١٨٨٣ صدر القانون المدنى الأهلى وقد نص فى المادة السادسة منه على حق ملكية الأطيان الخراجية .

أما الأراضى التى لم تستوف بشأنها الشروط المقررة بمقتضى القوانين والأوامر المتقدم بيانها وكذا الأراضى التى لم تمنحها الحكومة لأحد من الناس بأى صفة كانت فقد اعتبرت ملكا للدولة .

أملاك الدولة والتوسع الزراعى فى الاراضى البور — : تنقسم أملاك الدولة إلى نوعين :

١ — الأملاك العامة كالترع والمصارف والجسور والسكك والطرق والخطوط الحديدية وما نص عنه كأملاك عامة كبحيرة مريوط والمناجم والمحاجر — ولهذه الأملاك الخواص الآتية :

(ا) لا تخضع للقانون المدنى فيما يتعلق بالملكية .

(ب) لا يمكن التصرف فيها .

(حـ) لا يمكن امتلاكها بمضى المدة .

(د) لا يجوز تحميلها بأى حق من حقوق الارتفاق .

(هـ) لا يجوز الحجز عليها .

٢ — الأملاك الخاصة وهى التى يجوز فيها البيع والشراء وادعاء الملكية بوضع اليد إلى غير ذلك من الخواص أسوة بالأملاك الخصوصية المعتادة . وهذا النوع هو ما تضطلع مصلحة الأملاك الاميرية بإدارته واستغلاله .

وتبلغ مساحة الأملاك الخصوصية التى فى حوزة مصلحة الأملاك الأميرية وتحت إدارتها حوالى مليون ونصف من الأفدنة موزعة بين جميع مديريات القطر من ساحل البحر الأبيض المتوسط شمالا إلى وادى حلفا جنوبا .

ولا يدخل فى هذه المساحة أراضى خارج الزمام ولا أطيان الجزائر الواقعة بين شاطئى النيل والمساحات التى فى عهدة مصلحتى خفر السواحل والحدود وكذا المناطق المعتبرة مصائد للأسماك والمناجم والمحاجر وغير ذلك مما له صفة المنفعة العامة .

ولا يتوهمن أحد من حضراتكم أن مثل هذه المساحة الكبرى التى يقدر رأس مالها بمبلغ ٨٥ مليونا من الجنيهات وهو الملقى على عاتق مصلحة الأملاك الأميرية متجمعة فى منطقة واحدة ولاتحتاج لحسن إدارتها لكبير عناء — بل الواقع أنها مساحة مشتتة الأوصال متناثرة هنا وهناك فى مختلف المراكز والنواحى . وإليكم مثلا صغيراً أضربه لحضراتكم عن كيفية توزيع هذه الأراضى وهو بيان عدد ومساحات القطع الصغيرة بإحدى المديريات فيما تقل وحدته عن ١٠٠ فدان .

مساحة الوحدة	عدد القطع	المساحة
أقل من فدان واحد	٢٧٥١	٧٢٦ فدان
من ١ الى ٥ أفدنة	٩٣٧	١٩٥١ »
من ٥ الى ٥٠ فداناً	٣٢٥	٥١٧٧ »
من ٥٠ الى ١٠٠ فدان	٣٤	٢٤٥٢ »

وينبغى أن أبين هنا أيضاً أن من بين المساحة التى نحن بصددها وهى التى تديرها مصلحة الأملاك الأميرية أراض لا تصلح للزراعة لطبيعتها الحجرية أو الرملية أو لارتفاعاتها وانخفاضاتها وكذا مساحات كبيرة أخرى تعوزها مشروعات الرى والصرف .

ومن الأملاك الخصوصية الأميرية حوالى ٢٨٥ ألف فدان فى شمال الوجه البحرى بمديريات الشرقية والدقهلية والغربية والبحيرة يمكن اعتبارها من الأطيان الصالحة للتوسع الزراعى بالإصلاح فيها .

وقد عنيت مصلحة الأملاك الأميرية بمشروع إصلاح الأراضى عناية بالغة أقصى حدود الدقة ، فأصلحت منذ عام ١٩٣٢ حتى عام ١٩٣٨ — ١٩٣٩ فى

تفاتيش السرو (وهو الذى ضم إلى وزارة الزراعة أخيراً) وكفر سعد ، ودسوق وبلقاس ما يبلغ فى مجموعه حوالى ٤٥ ألف فدان .

ولا مرية فى أن كل من زار من حضراتكم هذه المناطق المستصلحة وشاهد أعمال الإصلاح فيها قد أخذه الاعجاب بذلك المجهود الجبار الذى قامت به مصلحة الأملاك الأميرية فى غير صخب ولا ضجة فى سبيل إصلاح هذه المناطق مع مراعاة الاقتصاد التام فى النفقات بحيث لم يبلغ صافى تكاليف الإصلاح فى الفدان ما يزيد على ٢٥ جنيهاً و ٥٠٠ مليم بما فى ذلك جميع النفقات الانشائية من آلات ومواشٍ وطرق وكبارى ومصارف ومساقى ومبانى المخازن والدواوير وخزانات المياه وغير ذلك من المنشآت البنائية وكذا المهايا والمرتبات والأجور الخ . والعجيب أن هذا الرقم كان فى كثير من الحالات هدفاً لحملات شديدة ممن لم تكن لهم دراية بحقائق الأمور فى هذا الشأن — بيد أننا إذا ما وازنا بين حالة الأرض قبل الإصلاح وما أصبحت عليه الآن لرأينا فى جلاء ووضوح مدى ما هو عليه رقم التكاليف من التواضع .

ولسوء الحظ قد تقرر إيقاف الإصلاح الجديد ابتداء من السنة المالية ١٩٣٩ — ١٩٤٠ نظراً للظروف العالمية الحاضرة وما تقتضيه شؤون الدفاع عن البلاد من ضرورة التقتير والتوفير فى جميع المنشآت والمشاريع العامة — غير أننى أرى لزاماً علىّ فى هذا المقام أن أرفع الصوت عالياً وأنادى بأن مشروع إصلاح الأراضى أمر حيوى للبلاد لا يصح القضاء عليه بل يتطلب حتماً أن تتضافر كل القوى فى سبيل المضى فى تنفيذه وتخصيص المبالغ اللازمة له كائنة ما كانت للاستزادة منه إذ أن كل مليم يصرف فى سبيل هذا الإصلاح يعود مباشرة إلى الفلاح الذى كثيراً ما أفضنا بلجاجة وتكرار الدفاع عنه وصيانة حقوقه فى الحياة البشرية والعمل على رفع مستوى معيشته . بيد أن ذلك كله لم يكن سوى أقوال تنقصها العزيمة الصادقة ويعوزها العمل المثمر منذ عشرات السنين المنصرمة .

إن حل أزمة المتعلمين والبطالة وضخامة معاشات الموظفين وحالة الفلاح الصحية فى الوقت الحاضر وذلك الماء الذى سيظل يتدفق هباء إلى البحر الأبيض المتوسط بعد

أن أنفقنا الملايين على المشروعات الكبرى فى سبيله — كل ذلك يتطلب حتما الاستمرار فى إصلاح الأراضى البور كائنة ما كانت العوائق . وبذلك يتسنى تعمير تلك المناطق النائية لتستهوى الفلاحين إليها فينزحون من الجهات التى اكتظت بهم فى بعض المديريات كالمنوفية والقليوبية و بعض المراكز فى المديريات الأخرى حيث قلت فيها الملكيات الفردية من جراء ذلك إلى حد العدم .

* * *

وكان من بين الأغراض التى توختها مصلحة الأملاك الأميرية فى برامج الإصلاح إعداد ما يزيد على ستين ألف فدان لتوزع بعد إصلاحها على صغار المزارعين بشروط سهلة ميسورة فتنتشر بذلك الملكيات الفردية الصغيرة فى أنحاء البلاد ويعم نفعها وتتوفر الأعمال للأيدى العاطلة .

كذلك خصصت مساحة كبيرة للبيع إلى الشركات والهيئات على أن تتولى إصلاحها ثم بيعها إلى كبار وصغار المزارعين أيضاً بنفس الاشتراطات والقواعد .

وعدا مساحة الأراضى البور المتقدم ذكرها وقدرها ٢٨٥ ألف فدان فهناك بجوارها مساحة أخرى تبلغ ١١٥ ألف فدان يمتلكها الأفراد والشركات وهذه يمكن بل يجب إصلاحها بتوفير مشروعات الرى والصرف فيها .

فإذا ما افترضنا استمرار مشروع إصلاح الأراضى وهو الذى تقرر إيقافه كما سبق القول فسوف لا يتبقى لمصلحة الأملاك الأميرية سوى مساحة لا تزيد على ٨٠ ألف فدان تستغلها المصلحة بزراعتها على أحدث وسائل الفن الصحيحة لاستنباط أجود البذور النقية منها للإكثار والنشر بين الزراع — وما يتبقى من الأراضى بعد ذلك فمآله إلى البيع للأفراد بالطريق المعتاد .

وقد كان « التوسع الزراعى فى الأراضى البور » موضوع درس و بحث طائلين كما كانت النقط الآتى بيانها من الملابسات التى دار البحث حولها :

أولا — هل من الأوفق أن تقسم الأطيان البور إلى وحدات صغيرة ثم تباع للفلاح قبل إصلاحها أم بعد الإصلاح ؟

ثانياً — هل يحسن أن تكون قاعدة البيع لصغار الفلاحين هى الممارسة أو المزاد أو الانتخاب ؟

ثالثاً — هل ينبغى أن تنشئ الحكومة بمعرفتها العزب للمشترين من الفلاحين أم تترك لهم أمر هذه العزب يقيمونها كيفما يشاؤون .

رابعاً — هل يستحسن أن يكون نظام البيع على أساس تعاونى بين الزراع أم تترك لهم حرية الأفراد العاديين فى الشراء والاستغلال ؟

خامساً — هل من الأوفق أن تعطى الحكومة للفلاحين الأراضى بطريق الإقطاع أو الهبة بغير مقابل بشرط قيامهم بإصلاح الأرض أسوة بما فعلته بعض حكومات البلدان الأجنبية وبذلك لا تقيد الخزينة العامة من الشراء إلا بقدر ما يفرض على الأرض من الأموال الأميرية — أم ينبغى لصالح الخزينة العامة أن تعطى الأرض بطريق البيع للراغبين ؟

سادساً — هل من الأوفق فى حالة وفاة الشارى أن تعطى لورثته حق اقتسام الأرض فيما بينهم — كل ونصيبه الشرعى — وبذلك تتجزأ الملكيات الصغيرة أم يحسن اشتراط أيلولة الأرض إلى الأرشد فالأرشد من أفراد العائلة حفظاً للثروة الأهلية من التجزىء المضر ؟

سابعاً — هل يحسن فى هذه الحالات وضع تشريع لترحيل الفلاحين من الجهات المكتظة بهم إلى المناطق الغير آهلة بالسكان بطريق الجبر أم يستعمل الترغيب كوسيلة للقضاء على إحجام الفلاحين عن مبارحة مسقط رؤوسهم سعياً وراء الرزق .

كل هذه الشئون جميعاً وكذلك الأبحاث ذات الصبغة التعليمية الصحية والاجتماعية أمور معقدة ذات ملابسات تستدعى التعمق فى الدرس والإطالة فى البحث ممن يتعرضون للشئون العامة ويتصدرون للدراسات القومية ولا سيما ما يتعلق منها بالطبقة الفقيرة وهى مع الأسف الغالبية العظمى فى البلاد المصرية ، بذلك يمكن أن يخرج المشروع سليما من كل شائبة وصالحاً للتطبيق والتنفيذ — أما الارتجال فى الأمور ذات الصبغة العامة فأمر كثيراً ما تحفه الأخطار وغالباً ما يمنى بالفشل .

وقد فكرت مصلحة الأملاك الأميرية كما فكر غيرها من الهيئات والأفراد فى هذه النقط الدقيقة ، غير أنها اصطدمت دائماً بقوانين التوريث وعدم ميل الأهلين إلى مغادرة مسقط رؤوسهم والنزوح إلى جهات نائية أخرى ، كما استرشدت المصلحة فى هذه الأبحاث الطائلة بما عمل فى البلدان الأخرى ، كرومانيا ، وإيطاليا ، وليبيا ، والمجر ، ومنطقة الجزيرة بالسودان .

وما دمنا فى صدد قانون التوريث ، أرى أنه ينبغى علىّ أن أدلى إلى حضراتكم أن مصلحة الأملاك الأميرية قد حاولت التغلب على هذه الصعوبة بالمشروعين التاليين اللذين أسفرا عن نجاح باهر من وجهتيه الاقتصادية والاجتماعية .

فى سنة ١٩١٢ أصلحت المصلحة حوالى ٦٥٠ فداناً من أراضيها بناحية بيلة وقسمتها إلى وحدات صغيرة كل منها نحو خمسة أفدنة ومن ثم وزعتها بطريق الانتخاب على فقراء الفلاحين بعقود إيجار مستديمة يدفع المستأجر بمقتضاها قرشاً واحداً عن كل فدان خلال الثلاث سنوات الأولى من الإيجار فإذا قام فى غضون هذه المدة بتقصيب الأرض وزراعتها جددت له المدة لعشر سنوات أخرى بإيجار قدره ١٠٥ قروش عن الفدان يضاف إليه إيجار إضافى يوازى ضريبة الأموال الأميرية على الأراضى المجاورة . فإذا قام المنتفع بسداد الإيجار وزراعة الأرض خلال العشر سنوات بكيفية تدعو للارتياح جدد الإيجار إليه مدى الحياة بواقع خمسة قروش لكل فدان مضافاً إليها الإيجار الإضافى المذكور ويشتمل عقد الإيجار على قواعد اجتماعية لها أهميتها كنظافة المسكن واتباع القواعد الصحية فى المعيشة اليومية كما يحتوى أيضاً على حقوق مدنية للمنتفع وهى حق التنازل عن الامتياز أو تحويله إلى غيره بموافقة الحكومة مع الحصول من المحول إليه على عوض نقدى وكذلك حق الوصية بالانتفاع لمن يشاء من أولاده بعد وفاته .

وفى سنة ١٩١٥ قامت المصلحة بشق الترع والمصارف فى مساحة قدرها ٨٥٩ فداناً بناحية شلما وقسمتها إلى ١٦٩ وحدة زراعية قدر كل منها خمسة أفدنة وأنشأت منازل بقدر عدد هذه الوحدات أى ١٦٩ منزلا كما أقامت مسجداً ومدرسة

أولية فى هذه المنطقة التى سميت « منشاة عباس » حيث تم افتتاحها فى عهد الخديو عباس الثانى . ومن ثم أعطيت هذه الوحدات إلى صغار الفلاحين بالإيجار المستديم بطريق الاقتراع من بين الأشخاص المنتخبين من المديريات المكتظة بالسكان .

وتتلخص شروط الإيجار فى أن يدفع المستأجر خلال الثلاث سنوات الأولى من سنى التأجير عشرة قروش عن جميع القطعة والمنزل القائم عليها . فإذا قام خلال هذه المدة بتقصيب الأرض وزراعتها جدد له الإيجار فى نهايتها لمدة ١٥ سنة أخرى بإيجار قدره ٧ جنيهات سنوياً عن القطعة والمنزل مضافاً إلى ذلك إيجار إضافى يعادل ضريبة الأموال الأميرية . وإذا قام بزراعة الأرض وسداد الإيجار وصيانة المنزل خلال هذه المدة جدد له الإيجار مدى الحياة بواقع ٣٠ قرشاً سنوياً عن القطعة والمنزل مع الإيجار الإضافى المتقدم ذكره . ويشتمل عقد الإيجار على نفس القواعد الصحية والنظم الاجتماعية وكذا كافة الحقوق المدنية المتقدم بيانها فى أراضى مشروع مستعمرات بيلة .

بهذا النوع الفذ من الإيجار تغلبت مصلحة الأملاك الأميرية على قانون التوريث فأصبحت الوحدة ملكا لشخص واحد له أن يتنازل عنها لآخر فإذا توفى قبل أن يتنازل عنها أو يوصى بها إلى غيره قام الورثة فيما بينهم بانتخاب من يحل منهم محل المورث وهكذا دواليك إلى أن يشاء الله .

***

هذا وأضيف إلى ما تقدم أن هناك مبحثاً آخر قامت الحكومة بدرسه وهو كيفية انتخاب الأشخاص الذين ينتفعون بمشروع توزيع الأراضى والأثمان التى تباع الأرض بها وقد عملت فى هذا الصدد أبحاث طائلة أما الأثمان فقد وضعت على أساس ما تتكلفه الأرض فعلا لتكون صالحة للاستغلال الزراعى كما روعى مبدأ الاقتصاد العام فى مصاريف الانشائيات لمبانى العزب حيث لوحظ فيها أن الفلاح الفقير لا يمكنه أن يتحمل ثمن منازل تشيد بالطوب الأحمر إلخ بل وضع تصميمها على أن يكون أساس المنازل من الطوب الأحمر والباقى من اللبن (الطوب الأخضر) مع

خصم جزء من الثمن بطريق الاستهلاك مدى السنين الأولى للإصلاح حتى يتسنى للفلاح فى غير إرهاق أو إعنات دفع باقي ثمنه مع ثمن الأرض على مدى ربع قرن تقريباً بفائدة بسيطة .

وبعد البحث والدرس الطويلين رؤى وضع الاشتراطات والقواعد التى تكون أساساً للانتخاب والمفاضلة بين من يتنفعون بهذا المشروع — وفيما يلى أهمها مرتباً ترتيباً تنازلياً :

١ — أن يكونوا مصريى الجنسية .

٢ — ألا تقل سنهم عن ٢١ سنة ولا تزيد على ٦٠ .

٣ — أن يكونوا قد باشروا الزراعة بأنفسهم مدة لا تقل عن سنتين — أو أن يكونوا من خريجى المدارس العليا أو الخصوصية .

٤ — ألا يكونوا مالكين لأطيان تدفع عنها أموال أميرية تزيد عن ١٥ جنيهاً سنوياً .

أما الأولوية فى الاختيار فتكون لمن توفرت فيهم الشروط المتقدمة حسب الترتيب الآتى :

أولا — لمن لا يملك أرضاً زراعية ، بما فى ذلك خريجى المدارس العليا أو الخصوصية .

ثانياً — لمن كانوا مستأجرين لبعض الأطيان المراد توزيعها لمدة لا تقل عن ٦ سنوات متتالية .

ثالثاً — لخريجى المدارس العليا أو الخصوصية .

رابعاً — لمن أدوا الخدمة العسكرية .

خامساً — لمن كان له ولدان أو أكثر .

سادساً — للأرامل .

سابعاً — للمتزوجين .

على أن تقوم بالانتخاب لجان تتوفر فيها كل العناصر والضمانات الكفيلة بجعل الانتخاب يجرى على أفضل أسس العدالة والنزاهة — كما أحيطت الأرض بجميع الضمانات التى تدفع عنها خطر تحميلها بحقوق عينية إلى الغير أو انتقال ملكيتها من الزراع كالبيع أو الرهن عقارياً أو حيازياً أو تقرير اختصاصات قضائية عليها أو إجراء التبادل فيها أو التنازل عنها أو إنشاء حقوق عينية عليها أو تأجيرها أو التنفيذ عليها بطريق الحجز أو نزع الملكية — وذلك حتى يتم سداد الثمن بأكمله للحكومة .

هذا وقد رؤى أن يكون تقسيم هذه الأطيان إلى وحدات صغيرة تتراوح بين ٥ و ٢٠ فداناً تباع إلى صغار الفلاحين بعد إصلاحها إذ أن الفلاح الصغير لا قبل له بما يتطلبه الإصلاح من نفقات وجهود — أما الأثمان فقد وضع تقديرها على أساس تكاليف الإصلاح الفعلية كما تقدم القول حتى لا تصل الأثمان إلى حد باهظ بفعل المنافسة فى المزاد سواء كان علنياً أو بالمظروف إذ ثبت بالتجربة أن النتيجة واحدة فى الحالتين .

أما فيما يتعلق بالأساس التعاونى فحبذا لو عمل البيع على أساسه فيتعهد كل مشتر بالخضوع للأسس التعاونية الصحيحة بعد بحثها بحثاً دقيقاً بحيث تكون ملائمة لاحتياجات الفلاح المحلية وبذلك تتاح للمشترين فرصة الانتفاع بهذا المبدأ الجليل فيغرس فى نفوسهم حب التضامن والعمل المشترك وتربى فيهم ملكة الاقتصاد .

كذلك يكونون خاضعين للقواعد والأسس التعليمية والصحية بحسب البيئة التى يعيشون فيها وبحسب احتياجاتهم الضرورية فلا طفرة تربكهم وتوردهم مورد العثار ولا نقصاً تضيع معه الفائدة المرجوة من هذه التعاليم . وبذلك نكون قد مهدنا السبيل لإنشاء جيل جديد يشب على حب النفع المشترك ويدين بمبادئ التعاون والقواعد الإنسانية ويشعر بوجوده بين الكائنات الحية ويعرف ماله من حقوق وماعليه من فرائض بفضل ما نلقنه إياه من الإرشادات والتعاليم الصحية والاجتماعية والاقتصادية والدينية وما إلى ذلك مما ينبغى أن يلقن للطبقة الدنيا من الجمهور المصرى كمبادئ أولية سرعان ما تمثل فى أذهانهم وتستقر فى نفوسهم كقواعد أساسية لا غنية للانسان عنها فى الحياة الدنيا .

أما فيما يتعلق بفكرة استصدار تشريع خاص لترحيل الفلاحين من المناطق المكتظة بهم إلى المناطق الغير آهلة بالسكان — فيهمنى أن أذكر هنا أن الخطة التى لجأت إليها مصلحة الأملاك الأميرية بمشروع مستعمرتى بيلا وشالما للتغلب على هذه العقبة الكأداء حسبما تقدم القول عنه بالتفصيل هى فى نظرى أفضل كثيراً من وضع تشريع سوف ينظر الفلاح إليه ولا شك نظرته إلى عمل يحمل فى جوانحه مظاهر الجبر والقهر والتفرقة بينه وبين أهله وإخوانه فيتبرم به وتكتئب له نفسه ويظن به أسوأ الظنون .

وما دمنا ننشد المثل العليا فى أمر الفلاح ونرمى إلى ما يحقق فائدته أدبياً ومادياً — فقد حق علينا أن نسلك طريق الترغيب لا الترهيب .

فإذا ما فرضنا فشل هذه التجربة بعد مضى زمن طويل — وهو ما لا أعتقده بحال — كان من السهل عندئذ أن يلجأ أولو الأمر إلى استصدار مثل هذه التشريعات .

• • •

وإذ أخشى أيها السادة أن يطول بنا الوقت لو توسعت فى القول والإفاضة فى هذا الموضوع فإنى مضطر إلى أن أكتفى بهذا القدر . بيد أننى أرجو أن أختتم محاضرتى بأن أهيب بجميع العاملين على إصلاح البلاد والمتصدين للشئون العامة بغية تحقيق أسباب الرفاهة والسعادة للشعب المصرى الكريم أن يذكروا دائماً فى مقدمة المشروعات الإصلاحية الكبرى ضرورة المضى فى إصلاح الأراضى البور مع إدخال الأسس التعاونية بين المزارعين وكذا القواعد الصحية والإرشادات التعليمية والاجتماعية والدينية ، وبذلك نكفل رفع مستوى حياة فلاحنا العزيز من جميع نواحيها .

كما أنه ينبغى على كل منا — ما استطاع إلى ذلك سبيلا — أن يطالب أولى الأمر بضرورة المضى فى مشروع إصلاح الأراضى البور والسخاء فى رصد المبالغ اللازمة لتحقيقه بميزانية الدولة لضمان الاستمرار فى هذا العمل الإنشائى الجليل وحتى يمكن الاستفادة على الوجه الأكمل من ماء الرى الذى بذلت الدولة فى سبيله الملايين العديدة من الجنيهات بإنشاء مشروعات الرى الكبرى ضناً بماء النيل أن يتدفق إلى البحر هباء منثوراً .